القائم بالإعلام الإسلامي وتوظيفه للمداراة (دراسة تاصيلية دعوية)

بحث أعده م.د. رعد حميد توفيق صالح البياتي الجامعة الإسلامية/ بغداد - كلية أصول الدين

۱۲۰۱۰ هـ

المقدمة

الحمد شه رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين واله وصحبه أجمعين، وبعد. فكثير ما تباينت الرُوّى في مفاهيم اختلطت حتى على العاملين في مجال الإعلام الإسلامي ورجال الدعوة إلى الله تعالى ما بين مجيز لها ومحرم كمفهوم المداراة الذي سيدور البحث حوله، والذي أصبح العمل به عند بعض الدعاة نفاقا او مداهنة وعند غيرهم كمفهوم التقية؛ لذا اهتم الباحثون فيه بالدراسة والبحث، وهنا جاء سبب اختيار هذا الموضوع الموسوم (القائم بالإعلام الإسلامي وتوظيفه للمداراة "دراسة تاصيلية دعوية") وذلك لخطورة الخلط بين هذه المفاهيم وبيان الجائز والناجح في مجال عمل الإعلام الإسلامي، وما ينشأ عن ذلك من مواقف عملية خاطئة، لا سيما في هذا العصر حيث التناقض والاضطراب ظاهر وهو من ابرز سماته ، وفي مثل هذه الأجواء يتعرض المسلم لكثيرٍ من المواقف، التي تفرضُ عليه المداراة، وقد يقع في المداهنة او النفاق او التقية وهو يحسب أنها مداراة، وقد يحصلُ العكس في هذه القضية، حيثُ يوجدُ من يرفض أي أسلوب للمداراة، والتي قد تكون واجبةً في بعض المواقف، ظنًا منه أنها مداهنة او نفاق او تقية، ومعلومٌ ما ينشأ عن هذا الخلط من مفاسد أو تقويت مصالح.

مشكلة البحث: ان السمة الرئيسية التي تميز البحث العلمي وجود مشكلة تحتاج الى من يتصدى لها بالدراسة والتحليل من جوانبها المتجددة فمشكلة البحث عبارة عن موقف او قضية او فكرة او مفهوم يحتاج الى البحث والدراسة العلمية للوقوف على مقدماتها وبناء العلاقات بين عناصرها ونتائجها الحالية ثم اعادة صياغتها عن طريق نتائج الدراسة ووضعها في الاطار العلمي السليم (۱) ، لذا تم صياغة مشكلة البحث على شكل تساؤل هو: (هل هناك رؤية واضحة لمفهوم المداراة لدى القائمين على الاعلام الاسلامي)ولكي نحدد المشكلة بصورة ادق يتفرع عن هذا التساؤل اسئلة فرعية، منها:

- ١.مدى اجادة الدعاة في استخدام مفهوم المداراة؟.
- ٢. ماهي اشكال استخدام المداراة في العمل الاعلامي؟
- ٣. كيف يمكن ان يوظف القائمون على الاعلام الاسلامي المداراة في العمل الدعوي؟
 ألبحث: تعتمد صباغة الفرضيات بشكل عام على مرحلة تحديد المشكلة حيث بتم ه

فرضية البحث: تعتمد صياغة الفرضيات بشكل عام على مرحلة تحديد المشكلة حيث يتم وضع الاقتراحات النظرية القابلة للاختبار عن اسباب المشكلة وابعادها المختلفة وكيفية علاجها^(۲)، وعليه يفترض الباحث فرضية تقول: ممكن ان توظف المداراة كمفهوم يستخدمه الدعاة اذا ازيل اللبس عنه بالتاصيل والايضاح، كما يستطيع القائمون على الاعلام الاسلامي توظيفه اذا عرض هذا المفهوم باشكال وإساليب متنوعة وجذابة.

أهداف البحث:

- 1. توضيح وتاصيل هذا المنهج من خلال الكتاب والسنة ومصادر التشريع الاخرى، فضلا عن مرتكزات الاعلام الاسلامي.
- جعل العاملين في الإعلام الإسلامي يوظفون المداراة لكسب ود المستهدفين في الدعوة الاسلامية.
- ٣. بيان حقيقة ان الإسلام لم ينشر بالسيف والقوة بل عن طريق قيم ومبادئ سامية، ومنها هذا المنهج.
- ٤. بيان ان الغلظة في التعامل ليست هي الأسلوب الوحيد للتعامل مع المخالفين والمراد دعوتهم.

منهجية البحث: يعد هذا البحث من البحوث الوصفية كون هذا النوع من البحوث يهدف الى دراسة المفهوم من حيث خصائصها واشكالها وعلاقاتها والعوامل المؤثرة في ذلك، اذ يساعد البحث الوصفي على رصد ومتابعة دقيقة لظاهرة او حدث معين بطريقة كمية او نوعية في فترة زمنية او عدة فترات من اجل التعرف على الظاهرة او الحدث من حيث المحتوى او المضمون للوصول الى نتائج وتعميمات تساعد في فهم الواقع وتطويره (٣).

هيكلية البحث: يتكون البحث من مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة:

المبحث الاول: المفاهيم والمصطلحات والعلاقة بينها.

المبحث الثاني:أساليب المداراة في الإعلام الإسلامي.

المبحث الثالث:توظيف المداراة في الإعلام الإسلامي.

المبحث الأول: المفاهيم والمصطلحات والعلاقة بينها

تمهيد:

إنَّ من أقوى الأسباب والوسائل التي تساعدُ على تأصيل المفاهيم وإيضاحها، هو التحديد والتحرير، للمصطلحات التي تستخدم وتطلق على مفهومٍ معين، أو موقف محدد، كما أنَّ تحديد الألفاظ والمواضع يساعدُ أيضًا على الفصل في الأمور، وعدم اختلاط بعضها ببعض.

وإنَّ من المصطلحات التي تحتاجُ إلى إيضاحٍ وتحديدٍ وتحرير، هو تحديد مفهوم المداراة، والمداهنة، والنفاق، والتقية، وتحديد المفاهيم أمر لا بد منه لكثرة الخلط بينها ولابتعاد فهم الناس لهذه المفاهيم ظنا منهم ان المداراة هي المداهنة نفسها او النفاق او التقية لذلك سيفصل البحث القول في تأصيلها ليصل الى حقيقة المداراة ولكي لا يُفوّت كثير مما فات الدعاة من خوفهم من استخدام أسلوب المداراة في فعاليات الإعلام الإسلامي.

المطلب الأول: تحديد المصطلحات اولاً: مفهوم المداراة تعريفاً وتاصيلاً

المعنى اللغوي: قال الزبيدي: (درأْتَ) الرجل (مُدارأة) إذا اتّقيتَهُ (أَ)، وقيل: (المدارأة) هاهنا مهموزة، من (درأت) وهي: المشاغبة ، والمخالفة على صاحبك، ومنه قول الله عز وجل: {فَادَارَأْتُ مُ فِيها} ()، يعني اختلافهم في القتيل ()، وقال ابن السّكيّت: (درأته) اعني (أدرؤه) (درأ)؛ إذا دفعته () قال تعالى { وَيَدُرَ أُونَ بِالْحَسَّةِ السَّيِئَة } ()، ومنه قوله ﷺ: (ادرؤوا الحدود بالشبهات) () .

يقال: (درأت) فلانًا أي: دفعته، و (داريته) أي: لايَنْتُه، و (درأته): (داريته) دافعته، ولاينته (۱٬۰۰۰)، قال في اللسان: و (المداراة) في حسن الخلق، والمعاشرة مع النّاس يكون مهموزًا (مدارأة)، وغير مهموز (مداراة)، فمن هَمَزَه كان معناه: الاتقاء لشرّه. ومن لم يهمزه جعله من (دريْت) الظبي أي: احتلت له، وختلته حَتَّى أصيده. و (داريته) من (دريت) أي: ختلت (۱٬۰۱۰)، قال الجوهري: و (مداراة) النّاس: الملاينة، فقد أخرج ابن أبي شيبة، وابن أبي الدنيا عن سعيد بن المسيب، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "رأس العقل بعد الإيمان بالله، مداراة الناس (۱۲).

أي: ملاينته ، وحسن صحبتهم ، واحتمالُهم لئلا ينفروا عنك . و (داريت) الرجل : لاينته ، ورفقت به (۱۳).

اما اصطلاحا: المداراة هي ملاينة الناس ومعاشرتهم بالحسنى من غير ثلم في الدين من أي جهة من الجهات (١٤)، والإغضاء عن مخالفتهم في بعض الأحيان . وأصلها " المدارأة " بالهمز (١٥)، فهي صورة من صور التعامل الدال على الحكمة والموصل إلى المقصود، مع حفظ

ما للداعي والمدعو من كرامة ومروءة (١٦)، وبوب الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه فقال: باب: المداراة مع الناس، ثم أورد حديث عن عروة عن عائشة: أن رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه و سلم فلما رآه قال (بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة) . فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه و سلم في وجهه وانبسط إليه فلما انطلق الرجل قالت عائشة يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يا عائشة متى عهدتني فحاشا إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره)(١١)

قال ابن بطال: المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي خفض الجناح للناس، ولين الكلام، وترك الإغلاظ، وذلك من أقوى أسباب الألفة (١٨).

المداراة هي: الرفق بالجاهل في التعليم ، وبالفاسق في النهي عن فعله ، وترك الإغلاظ عليه ، حيث لا يُظهِر ما هو فيه ، والإنكار عليه بلطف القول ، والفعل ولاسيما إذا احتيج إلى تألفه ، ونحو ذلك (١٩).

إذا تقرر هذا المعنى فهو الذي قد عناه الحسن البصري رحمه الله في قوله: "كانوا يقولون: المداراة نصف العقل، وأنا أقول: هي كل العقل "(٢٠).

الطريف -أيضاً - قول أبو يوسف رحمه الله في تعداد من تجب مداراتهم، فعد منهم: القاضي المتأول، والمريض، والمرأة (٢١).

أكثر ما تجري المداراة في اتقاء الأشرار والمكاره، وقد جاء في حكمة لقمان: يا بني! كذب من قال: إن الشر بالشر يطفأ، فإن كان صادقاً فليوقد نارين ولينظر هل تطفئ إحداهما الأخرى؟ وإنما يطفئ الخير الشر كما يطفئ الماء النار (٢٠)، وقد نُظم هذا المعنى في قول الشاعر:

وإذا عجزتَ عن العدوِ فدارهِ وامزح له إن المُزاحَ وِفاقُ فالنارُ بالماءِ الذي هو ضدها تُعطي النِضاجَ وطبعها الإحراقُ (٢٣)

إذاً: فالمداراة لين الكلام والبشاشة للفُسّاق وأهل الفحش والبذاءة:

أولاً: اتقاءً لفحشهم.

ثانياً: لعل في مداراتهم كسباً لهدايتهم، بشرط عدم المجاملة في الدين، وإنما في أمور الدنيا فقط، وإلا انتقلت من المداراة إلى المداهنة.

المداراة مشروعة ، وذلك لأن وداد الناس لا يستجلب إلا بمساعدتهم على ما هم عليه، والبشر قد ركب فيهم أهواء متباينة ، وطباع مختلفة ، ويشق على النفوس ترك ما جبلت عليه، فليس إلى صفو ودادهم سبيل إلا بمعاشرتهم على ما هم عليه من المخالفة لرأيك وهواك (٢٤).

من اجل استيعاب جوانب المداراة بصورة كاملة لا بد من التطرق الى تعريف المداهنة والتقية والنفاق كمصطلحات ذات صلة بالمداراة من حيث الاستعمال واختلاطها عند كثير من الناس.

ثانياً: التقية

التقية لغة: اسم مصدر من الاتقاء ، يقال : اتقى الرجل الشيء يتقيه ، إذا اتخذ ساترا يحفظه من ضرره ، ومنه الحديث : (اتقوا النار ولو بشق تمرة)(٢٥) .

أصله من وقى الشيء ، يقيه ، إذا صانه ، قال الله تعالى : {فَوَقَاهُ اللّهُ سَيّبًا تِمَا مَكَمُ وُاوَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ } (٢٦) أي حماه منهم فلم يضره مكرهم . ويقال في الفعل أيضا : تقاه يتقيه . والتاء هنا منقلبة عن الواو .

التقاة والتقية والتقوى والتقى والاتقاء ، كلها بمعنى واحد في استعمال أهل اللغة (٢٧).

أما في اصطلاح الفقهاء فإن التقوى والتقى خصا باتقاء العبد لله تعالى بامتثال أمره واجتناب نهيه والخوف من ارتكاب ما لا يرضاه ، لأن ذلك هو الذي يقى من غضبه وعذابه .

أما النقاة والتقية فقد خصتا في الاصطلاح باتقاء العباد بعضهم بعضا، وأصل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿ لَا يَتَخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلْيسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلّا أَنْ تَتَقُوا مِنْهُمْ ثَمَّاةً وَيُحذَّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللّهِ الْمَصِيرُ } (٢٨)

عرف السرخسي التقية بقوله: التقية أن يقي الإنسان نفسه بما يظهره وإن كان يضمر خلافه (٢٩).

عرفها ابن حجر بقوله: التقية الحذر من إظهار ما في النفس من معتقد وغيره للغير (٣٠) والتعريف الأول أشمل ، لأنه يدخل فيه التقية بالفعل فضلا عن التقية بالقول والتقية في العمل كما هي في الاعتقاد .

الفرق بين المداراة والتقية : أن التقية غالبا لدفع الضرر عند الضرورة ، وأما المداراة فهي لدفع الضرر وجلب النفع.

ثالثاً:المداهنة

عُرفت بن متى ما تخلق المرء بخلق يشوبه بعض ما يكرهه الله فتلك هي المداهنة (٢٦). قال تعالى: { وَدُوا لُو تُدُهنِ فَيُدُهنِ وَلَا لَه يَه ودوا لو تلين في دينك فيلينون وترخص لهم فيرخصون (٣٥). وقيل: ودوا لو تصانعهم في الدين فيصانعوك (٢٤). فإنَّ الإدهان: اللينُ والمصانعة، وقيل مُجاملة العدو ممايلته (٢٥)، اي كيف ما مال العدو مال، وهذا ليس بمخالف لما تقدم عن ابن حبان ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان مأمورا بالصدع بالدعوة وعدم المصانعة في إظهار الحق وعبادة الأصنام والآلهة التي اتخذوها من دون الله تعالى ، فكان تليين القول في هذا الميدان مداهنة لا يرضاها الله تعالى لأن فيها ترك ما أمر الله به من الجهر بالدعوة .

الفرق بين المداهنة والتقية: أن التقية لا تحل إلا لدفع الضرر، أما المداهنة فلا تحل أصلا، لأنها اللين في الدين وهو ممنوع شرعا.

رابعا:النفاق

النفاق وما تصرف منه اسما وفعلا هو اسم إسلامي لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به وهو الذي يستر كفره ويظهر إيمانه وإن كان أصله في اللغة معروفا يقال نافق ينافق منافقة ونفاقا (٢٦)، وهو أن يظهر الإيمان ويستر الكفر ، وقد يطلق النفاق على الرياء ، قال صاحب اللسان : لأن كليهما إظهار غير ما في الباطن (٢٧).

الصلة بين التقية وبين النفاق ، أن المنافق كافر في قلبه لكنه يظهر بلسانه وظاهر حاله أنه مؤمن ويعمل أعمال المؤمنين ليأمن على نفسه في المجتمع الإسلامي وليحصل الميزات التي يحصلها المؤمن، فهو مغاير للتقية ؛ لأنها إظهار المؤمن عند الخوف على نفسه ما يأمن به من أمارات الكفر أو المعصية مع كراهته لذلك في قلبه ، واطمئنانه بالإيمان .

المطلب الثاني: العلاقة بين المداراة والمداهنة والتقية والنفاق

يظن البعض ان المداراة هي نوع من أنواع المداهنة والنفاق وهو مفهوم غير مرغوب به في العالم الإسلامي ومنهيًا عنه وهذا خطأ فقد تأصل لدينا من خلال النصوص والأقوال ان المداراة امر مختلف عن المداهنة والنفاق بعدة جوانب نذكر منها:

بيان مندوبية المداراة وهي لين الكلمة وترك الإغلاظ لهم في القول وهي من أخلاق المؤمنين والمداهنة محرمة والفرق بينهما أن المداهنة هي أن يلقى الفاسق المعلن بفسقه فيؤالفه ولا ينكر عليه ولو بقلبه والمداراة هي الرفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي واللطف به حتى يرده عما هو عليه (٢٨)، وقال اخر المداهنة:

ذكرها الحافظُ ابن حجر - رحمه الله تعالى - بقوله: "أنَّ المداهنة من الدهانِ، وهو الذي يظهرُ على الشيءِ ويسترُ باطنه "(٢٩)، ولعلماء التفسير أقوالٌ مختلفة في معنى المداهنة، يجمعها معنى واحد كما سيتضحُ ذلك من عرضِ أقوالهم، وأنَّ الاختلاف هُنا اختلافُ تنوعٍ لا اختلاف تضاد.

نقل القرطبي (رحمه الله) في تفسيره عن ابن عباس – رضي الله عنهما – وعطية والضحاك والسدي في قوله تعالى: { وَدُّوا لَوْ تُدْهِزُ فَيُدْهِزُ فَيُدْهِزُ فَيُدْهِزُ فَيُدُهِزُ فَيُدُهِزُ فَيُدُهِزُ فَيُدُهِزُ وَدُّوا لَو تكفر فيتمادون على كفرهم، ثم قال القرطبي قلت: كُلَّها إن شاءَ الله صحيحة على مقتضى اللغة والمعنى، فإنَّ الإدهان: اللينُ والمصانعة، وقيل مُجاملة العدو ممايلته (ن؛).

عن ابن عباس، قوله: {َوْ تُدُمِنُ فَيُدُمِنُنَ} يقول: ودّوا لو تكفر فيكفرون، وقال آخرون: بل معنى ذلك: ودّوا لو تُرخّص لهم فُيرخّصون، أو تلين في دينك فيلينون في دينهم (٤١).

مما سبق يتبينُ لنا ذلك الفرق الواضح بين المداهنة والمداراة، وأنَّهُ لا يجوزُ لنا بحالٍ من الأحوال أن نخلط بين هذين المفهومين حتى لا نثلم ديننا بحجة المداراة، أو أن نُقدم على أمورٍ يعقبها مفاسد على هذا الدين، خوفًا من أنَّ إحجامنا عنها يوقعنا في المداهنة، ولذا فالفرق بينهما هو:

المداهنة : أن يتنازلَ المرء عن شيء من دينه ليحافظ بذلك على دنياه.

المداراة: أن يتنازلَ المرءُ عن شيءٍ من دنياهُ ليحافظ بذلك على دينهِ أو دنياه، أو هما معًا.

اما العلاقة بين المداراة والنفاق أن المنافق يخفي ما في قابه من الكفر والعداء للإسلام ويظهر الإسلام والتقوى ليحصل بذلك على ما يتمتع به المسلمون من حصانة ويبعد عن نفسه الردة، وهو بهذا ينافي ما في حقيقته وهو بهذا يكذب على من حوله ويصور لهم أمورا لا وجود لها، لأهداف معظمها تصب في خانة العداء للمسلمين، اما المداراة فهي كما قدمنا البشاشة للناس للوصول الى هدف اسلامي وغايته تصب في خانة الإسلام والمسلمين ولكن بقيد ان تكون هذه البشاشة ولين الجانب مقيدة بالأمور الدنيوية البحتة فلا تصل الى الملاينة في الأمور الأخروية لانها تعد حينها مداهنة.

اما ما له علاقة بالتقية فالمداراة امر مندوب (٢٠٠)، يثاب فاعله ؛ لانها تأتي هنا من باب الدعوة الى الله تعالى وتاتي كدعاية وإعلام بدين الإسلام وهي غاية المداراة بصورتها الحقيقية، اما التقية فالأصل فيها هو الحظر ، وجوازها ضرورة ، فتباح بقدر الضرورة (٣٠٠)، قال القرطبي : والتقية لا تحل إلا مع خوف القتل أو القطع أو الإيذاء العظيم ، ولم ينقل ما يخالف ذلك فيما نعلم إلا ما روي عن معاذ بن جبل من الصحابة ، ومجاهد من التابعين (٤٠٠)، وإنما ذهب الجمهور إلى ذلك لأن الله تعالى نص عليها في كتابه بقوله : { لاَ يَتَخذ النُوْمِون الْكَارِينَ وَالْمَا وَالْمُومِين وَمَن يُعْمَل أَن يَتَوا مِنْهُمُ مُنَّاتًا (٥٠٠) قال ابن عباس في تفسيرها: نهى الله المؤمنين أن يلاطفوا ذلك في أو يتخذوهم وليجة من دون المؤمنين ، إلا أن يكون الكفار عليهم ظاهرين ، فيظهرون لهم اللطف ويخالفونهم في الدين (٢٠٠).

قال السرخسي: إن هذا النوع – يعني النطق بكلمة الكفر تقية – يجوز لغير الرسل. فأما في حق المرسلين – صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين – فما كان يجوز ذلك فيما يرجع إلى أصل الدعوة إلى الدين الحق، وتجويز ذلك محال – أي ممنوع شرعا – لأنه يؤدي إلى أن لا يقطع القول بما هو شريعة، لاحتمال أن يكون فعل ذلك أو قاله تقية (٢٤٠)؛ ولانه يؤدي بذلك الى اختلاف الناس في صدقية أقوال النبي هل هي نقية ام حقيقة؟.

لهذا فالتقية هي امر جائز ولكن الافضل عدم العمل بها، والصحيح عند العلماء أن الأولى للإنسان أن يثبت على ما هو عليه من الحق بظاهره ، كما هو عليه بباطنه (٤٨) اما المداراة كما

ذكرنا سابقا مندوبة وهي أسلوب من أساليب الدعوة الى الله تعالى، وهي تجوز للانبياء كما قدمنا.

تبين من خلال دراسة المصطلحات والمفاهيم والعلاقة بينها أنَّ الفهم خاطئ جداً وغير دقيق لهذه المصطلحات والمفاهيم، لأنَّ النفاق والتقية والمداهنة مصطلحات تعبّر عن الحالة الفكرية أو العاطفية الداخلية للفرد التي تضاد الحالة الإعلانية الخارجية من خلال التنافر الذاتي أو الموضوعي بين الباطن والظاهر، لذلك فان المداراة هي الأسلوب العملي الذي يتحرّك لخدمة الفكرة الأساسية من خلال مراعاة الحساسيات والأوضاع المثيرة لتجميدها ريثما يتخلص رجل الإعلام الإسلامي من ضغط نتائجها السلبية، وبذلك يكون النفاق والتقية والمداهنة مضاداً للفكرة في طبيعته، بينما تكون المداراة حركة واقعية إيجابية في طريق الوصول إلى الفكرة من دون تعقيدات.

المبحث الثاني: أساليب المداراة في الإعلام الإسلامي

الملاحظ في القران الكريم والسنة النبوية المطهرة أن لهما أساليب ومداخل جميلة إلى النفوس والعقول البشرية،متنوعة، ومشوقة، وجذابة،ومقنعة،ومؤثرة، وتتصف بصفة المعاصرة والمسايرة مع صلاحيتها لكل زمان ومكان، وهذا لم يأت من فراغ بل لانها مستمدة من الله تعالى وكلاهما مما لا يبلى وتتتهي صلاحيته الى وقت محدد، وهذا ما قرره علماء الإعلام والاجتماع والنفس والاقتصاد، وغيرها من العلوم ذات النظريات المتغيرة والمتبدلة. فحين جاء القرآن الكريم أعطى كل فكر بشري ما يناسبه، وعالج النفوس المريضة، وروضها، عبر أساليب معينة اختلفت "لاختلاف القدرات العقلية ومدى استخدامها من الجمهور ولاختلاف أساليب التواصل والبلاغ والإقناع "(٩٤)

الأسلوب يراد به: الطريق والفن (٥٠)، ويأتي بمعنى: السطر من النخيل والطريق الممتد والوجه والمذهب وطريقة المتكلم في كلامه (٥١)

وفي اصطلاح أهل الإعلام يعني: الصيغة التي يعبر بها، أو الحلية اللفظية، والشكل الجمالي والإطار الفني الذي يُقدَم به المعنى، أو ما يقوم مقامه، وهو بذلك كل ما يتوصل به إلى القبول والإقناع (٢٥)، وهناك أساليب للمداراة يمكن ان يستخدمها القائم بالإعلام الإسلامي واهمها ما يلى:

اولاً: الحكمة في المداراة: تعد الحكمة في ترتيب أولويات الإعلام الإسلامي هي احد اهم المراحل التي يسير عليها رجل الإعلام الإسلامي او الداعية ، مع العلم ان الحكمة هي ليست أسلوباً مستقلاً تماما بذاته وحجة ذلك في وجهين:

الاول: ان جميع أساليب الإعلام الإسلامي لا تخلو من حكمة في إيصال الرسالة الدعوية، اذ الحكمة هي: الإصابة في الأقوال، والأفعال، ووضع كل شيء في موضعه $(^{\circ\circ})$ ، وقيل: هي وضع الأشياء في موضعها، وإعطاء كل أمر ما يناسبه بعيدا عن السفه والحماقة في تصريف الأمور $(^{\circ\circ})$ ، وعليه تكون الحكمة الدليل الموضح للحق المزيل للشبه عبر الإعلام باللطف والكلام الصواب القريب للواقع $(^{\circ\circ})$ ، فلا وجود لإعلام إسلامي ذي منهج دعوي يقوم بلا حكمة.

الثاني: ان الحكمة لم تستقل بذاتها كأسلوب دعوي كأن توجد في أسلوب دون آخر، كالجدال فهل جميع عمليات الإعلام الإسلامي الدعوية ملزمة ان يكون فيها هذا الأسلوب، خلافاً للحكمة التي يجب ان تكون الأساليب جميعها آخذة بطرف منها وإلا لن توجد دعوة مبنية على الحكمة بالمعنى الذي قدمنا فهي الجزء الذي بدونه لا وجود للكل.

اذن الحكمة كأسلوب مداراة هو حقيقة ما يدور حوله الإعلام الإسلامي من وضع اللين قبل الجفاء والفحش والرفق بدل الغلظة من اجل غاية دينية بحتة.

ثانياً:التسليم الجدلي في المداراة، يلاحظ على كثير ممن يراد دعوتهم الى الإسلام او من يراد تثبيت دينهم بالإعلام الإسلامي، انهم يكونون متحمسين لعقيدتهم وآرائهم وان كانت باطلة فاذا

اراد الداعية دعوتهم فلا بد من استخدام المداراة معهم وتمكينهم في بعض الأحيان من أقوالهم فلكي لا يخسر الداعية ورجل الإعلام الإسلامي مرحلة قبول النقاش والمحاورة، فأنه لا يفاجئه بالمخالفة والاعتراض، ولا يصدمه بالإنكار؛ لأنه بهذا يبعد عواطف الخصم عن تقبل عواطفه وميوله (٢٠٠)، لذلك يُقال: "ان الخطيب ينقاد ليقود، ويُطيع ليُطاع ويأخذ ليُعطي ويُساير إرادة الجماعة ليُملي أرادته عليها، وكل ذلك بالمشاركة الوجدانية بأن يمهد الداعية ما يرى، ويربط بين ما يدعو وإحساسه، فينقل المدعو من النقيض إلى النقيض "(٧٠)، وعليه تكون المداراة عن طريق التسليم الجدلي له في بعض ما يريد من اجل هدف ديني غايته صرف المدعو الى عبادة الله تعالى.

ثالثاً:المداراة عبر اللين والرفق بالمدعوين: كثير من آيات القران الكريم تقر مبدأ اللين والرفق مداراة لمن يراد دعوتهم إلى الإسلام عن طريق الإعلام الإسلامي، قال تعالى ﴿ فَبِمَا مَحْمَةِ مِنَ اللَّهِ لنتَ لَهُمْ وَكُوْكُنْتَ فَظَاًّ غَلِيظَ الْقَلْبَ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَتَسَاوِمْهُمُ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْسُوَكِينَ } (٥٨)، اذ في هذه الآية حث على اعتماد أسلوب المداراة مع الناس عبر الإلانة لهم والرفق بهم حتى وان كانوا مخالفين للعقيدة، فعن ابي هريرة ﴿ قال قِيلَ يا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ على الْمُشْرِكِينَ قال: (إني لم أُبْعَثْ لَعَّانًا وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً) (٥٩)،أي من أراد إخراجه من الكفر الي الايمان (١٠)، فالنبي ﷺ إمام الدعوة الى الله تعالى، ومُنظِّر لعمل الإعلام الإسلامي، فهو رحمة للناس عامة وللمسلمين خاصة (١١)، وفعل المداراة عبر اللين والرفق ان كان لا يؤدي الى ضرر فجائز والا فلا يجوز^(٢٢)، والجواز هنا يترتب عليه ثوابا على المداراة؛ لان المداراة بغاية توسيع تقبل الناس لوسائل الإعلام الإسلامي والتفاعل معها هي صدَقة، فقد أخرج الطبراني "مداراة الناس صدقة "(٦٣)، وهذه الصدقة يتصدق بها الداعية في وسائل الإعلام المسموعة كانت ام المرئية على المستقبلين فيراعي فيهم الفروق الفردية من وعي وادراك وتعصب وولاء ، لذى نهى سبحانه وتعالى نبيه ﷺ عن التعرض اللهة المناوئين لدعوته قال تعالى (ولا تَسُبُّوا الذين يَدْعُونَ مِنْ دُون اللّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوا بِغَيْرٍ عِلْم كَذَلِكَ مَرْبَنًا إِكُلِّ أَمَّةٍ عَمَالُهُمْ ثُمَّ إِلَى مَرَبِهِمْ مَرْجِعَهُمْ فَيَنَبُّهُمْ مِاكَانُوا يَعْمَلُونَ} (15). " وهذا يدل على ان للمحق ان يكف عن حق جائز يكون له اذا أدّى ذلك الى ضرر يكون في الدين "(١٥). رابعاً: تاليف القلوب من قبل القائم بالاعلام الاسلامي، ترى كثيرا من الدراسات التي تتناول ابحاث الإعلام الإسلامي (٦٦) ان العلماء في كثير من الاحيان كانوا يحثون الدعاة على تجنب الخلافات الفقهية وترك المراء والجدل المذموم (٦٧)؛ تأليفا لقلوب المستهدفين من هذا الإعلام وجذبا لنفوسهم عن طريق مداراتهم والتودد اليهم ليثبتوا على الإسلام(١٨)، رغبة فيما يصل اليهم من المؤلفات والمداراة معهم بالكلام والإلانة، كما ان المداراة عبر تاليف القلوب بالمال له تاثير ليس بالقليل على توجه غير المسلمين، لذا فمن الواجب مداراة الناس ومحاولة تاليف قلوبهم من اجل المحافظة على هذا الدين من نفور الناس عنه، ولا يقوم بهذا الواجب الا الإعلام الإسلامي

باساليبه المتنوعة من دعاية وترغيب وترهيب وضرب للامثال الى غيرها من اساليب الإعلام الإسلامي.

خامسا: توظيف المداراة بحسب الحالة، يحدد سبحانه وتعالى في ايات قرانية كثيرة قيم دعوية نبيلة وحالات من المداراة متنوعة تتنوع بتنوع الحال الذي يمر به الداعية اذ نلاحظ من قوله تعالى {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ مِرَبِكِ بِالْحِكُمة وَالْمُوْعِظَة الْحَسَنَة وَجَادُلُهُ مُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنْ مَرَبُكَ هُ وَأَعْلَم بُمِنُ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُ وَ قوله تعالى الذعية أساليب ينوع بها بحسب قبول أَعْلَم بُاللَّهُ مَدِنٍ } (١٧)، في هذه الآية يبين سبحانه وتعالى ان للداعية أساليب ينوع بها بحسب قبول المدعوين من عدمه؛ ولان اغلب الدعاة لهم من يعاديهم ويكيد المكائد بهم كحال القنوات التي تدور حول محاولة تسقيط القنوات الإسلامية الدعوية عبر الحملة الدعائية ضدها.

فاذا سار رجل الإعلام مع المستقبلين بأسلوب واحد دون مداراة وتعدد الأساليب حينها تكون العواقب خلاف ما يرغب به الداعية، ولهذا فالمداراة عبر تعدد الاساليب هو منهج إسلامي للإصلاح والوئام وان كان بعد مدة، ووجب على هذا المنوال دفع المداراة بالغلظة قبل الحكم على الأشخاص بإمكانية صلاحهم من عدمه قال تعالى {ومَنْ أَحْسَنُ وَوَلا مَنْ دُعَا إلى الله وعَمل صاحاً وقال إنني من المُسلين . ولا تسنوي المحسنة ولا السيئة ادْفَعْ بالتي هي أَحْسَنُ فَإِذَا الذي بَينَك وَبَينَه عَداوة كَا لَا يسلامي ما يعيق استمراريته صبر أوما أيلاً ما دام الهدف ممكن التحقيق، بدليل قوله تعالى {ولا تَسْتوي وعارض وجب المداراة وتنوع الأساليب ما دام الهدف ممكن التحقيق، بدليل قوله تعالى {ولا تَسْتوي المحسنة هي المداراة والسيئة هي المداراة والسيئة هي الغلظة (۲۷)، وبهذا تنوعت الأساليب بتنوع احتياج المداراة لها.

المبحث الثالث: توظيف المداراة في الإعلام الإسلامي المطلب الأول: اثر استخدام المداراة على الإعلام الإسلامي

لتوظيف المداراة في الإعلام الإسلامي آثار ايجابية لا بد من الاهتمام بها والعمل على اعتمادها كأسس للعملية الدعوية الإعلامية الإسلامية، ومن اهم الآثار الايجابية ما يأتي:

- 1. توسل القائم بالإعلام الإسلامي بالمداراة من اجل الوصول الى سكون وطمأنينة القلوب، لا سيما قلوب غير المسلمين ويكون ذلك بإدخال السرور الى قلوبهم بالكلام الطيب، وطلاقة الوجه، والهشاشة والبشاشة عند توجيه الرسالة الإعلامية لهم.
- ٢. اعتماد الإعلام الإسلامي للمداراة في دعوته جذباً للناس لدين الله سبحانه وترغيبهم في عمل الخير ،خلاف الغلظة والعبوس في الأقوال والأفعال التي تؤدي إلى تنفير الناس عن هذا الإعلام وهذه الدعوة، لأنّ التوافق والترابط بين عقلية الجماهير وما يُعرض، وبين حاجة الجماهير وفنون تلبية هذه الحاجات على اختلاف أنواعها هي: أهمية قصوى لنجاح التواصل، وهذا ما يتصدر له الداعية، أو الإعلامي للوضع في عقولهم حسب ما يرغب به، لنصل هنا إلى أن القول: (إن ترويح القلوب مطلوب مرغوب لقول سيدنا علي القلوب واطلبوا لها طرف الحكمة فأنها تمل كما تمل الأبدان) (١٠٠).
- ٣. في المداراة وكثرة الاهتمام بها واستخدامها من قبل القائم بالاعلام الاسلامي إيقاظاً للقاوب القاسية ، قلوب الكفار ، والظلمة ، والطغاة ، والفجار ، وغيرهم ، فتتذكر ، وتتأمل وتنظر ، فتخشى عاقبة الفساد والطغيان ، فيرتدع أصحابها عن أعمالهم فيذعنون للحق الموصل إلى الإيمان .
- ٤. يقوم القائم بالإعلام الإسلامي وباستخدامه للمداراة بتوسيع دائرة انتشار الأخلاق الجميلة بين الناس، وانحسار الأخلاق السيئة. ويؤدي إلى التقليل من الشحناء ، فيلتحم المجتمع المسلم، ويتماسك ، ويحافظ على شخصيته.
- الاسهام في الحفاظ على المطالب الأساسية التي جاء بها الدين الإسلامي، من حفظ الدين والنفس والعقل والمال والعرض من الخدش وارتكاب المنكرات، وإشاعة الفوضى وزعزعة أمن المجتمع واستقراره، وذلك لا يكون الا باستعمال المداراة لدى القائم بالاعلام الاسلامي.
- ٦. بتوظيف المداراة يمكن ان يتوسل القائم بالإعلام الإسلامي لإزالة الصورة السلبية التي ترافق وجود المسلمين اليوم وذلك بمحاولة محوها يوما بعد اخر عبر الحوار والدعوة الى تبني المعلومة الصادقة عن الإسلام والمسلمين
- ٧. باللين والرفق والتعطف والشفقة ينال العاملون في الإعلام الإسلامي عبر وسائلهم المتنوعة
 الأهداف المرجوة ما لا يناله بالغلظة والقسوة.
- ٨. المداراة من الأساليب المغيبة عن واقع إعلامنا الإسلامي بحجة الخلط المقصود بينه وبين
 النفاق والمداهنة والتقية وبه كثيرا من الأفكار والتيارات قد توسلت به للوصول الى غاياتها ؟

لهذا من الواجب على القائم بالإعلام الإسلامي ورجال الدعوة استخدامه للوصول الى أسمى الأهداف وهو الرجوع الى الله تعالى علما انه مندوب.

المطلب الثاني: ضرورة استخدام المداراة في الإعلام الإسلامي

مما لا شك فيه أن العاملين في مجال الإعلام الإسلامي يتعرضون إلى حالات محرجة، ومواقف صعبة، يحتاجون فيها إلى حسن تصرف، وموازنة بين المصالح والمفاسد، ونظر ثاقب في عواقب الأمور وما يترتب عليها من مفاسد ومصالح ولذلك كثيرا ما يستدعي هذه الامور التروى والصبر، لأجل هذا شرع الله عز وجل المداراة، وحرم المداهنة في الوقت نفسه ، والمداراة كما قدمنا: هي التلطف بالمخطئ، وعدم مصارحته أو مفاجأته بحكم عمله، أو قوله، أو بالحكم عليه رجاء هدايته، أو: هي جواز تأخير البيان من أجل التغيير، انتظارا لفرصة أفضل، إذا لم يترتب على التاخير مفسدة أعظم. أو: هي تأخير بيان الحق دفعاً لمفسدة أكبر، أو طلباً لمصلحة شرعية أعظم، دون أن يتضمن هذا السكوت تأييداً لباطل، أو إبطالاً لحق، مع إنكار القلب في هذا كله، والعزم على الإنكار حين الاستطاعة، حسب المستطاع، وهذا مما أباحه الإسلام، ومن الأدلة على ذلك ماروته عائشة رضى الله عنها: أن رجلاً استأذن على النبي الله قال: ((بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة)) فلما جلس تطلّق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة الله الله الله الله عين رأيت الرجل، قلت له: كذا وكذا، ثم تطلّقت في وجهه وانبسطت إليه؟ فقال رسول الله ﷺ: (يا عائشة متى عهدتني فحّاشاً، إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شرّه)(٢٦)، واستعمل المداراة على وجهها الصحيح ، فإن العاقبة لمستعملها بإذن الله هي الحسني ، وما المداراة إلا حسن العشرة غير مشوبة بمعصية، أو كما وصفت بالكياسة التي لا تهدم حقاً ، ولا تبني باطلاً ، وحتى يكون لرجل الإعلام أثره ، وشخصيته المتميزة، فهي حسنة وطاعة لمن اجاد استخدامها (٧٧). ولذا يلاحظ أنَّ المداراة تعنى الأسلوب العملي الهادئ المتوازن الواجب على القائم بالإعلام الإسلامي استخدامه والذي يتحرّك مع النّاس من خلال دراسة دقيقة لمشاعرهم وأحاسيسهم وأفكارهم ونقاط ضعفهم وقوّتهم، وعناصر الإثارة العصبية الانفعالية لديهم، ليحدّد موقفه من تنوع اساليب الإعلام بعيداً من كلّ عوامل الإثارة للحساسيات المتوترة التي تسيء لاستمرارية الإعلام الإسلامي ونجاحه، وتهدم المواقع ولا تحقق أي نتيجة إيجابية لمصلحة القضايا العامة، والتي يهدف اليها الإعلام بصورة شاملة، فتكون المداراة في الإعلام الإسلامي أسلوباً عملياً حكيماً من أجل تفادي المشاكل الجديدة الناشئة من الحالة الانفعالية التي تكون على شكل رجع الصدى(*) -التغذية المرتدة- لمصدر الإعلام الإسلامي وللدعاة، وهذا الأسلوب العملي هو من أفضل

الأساليب لاستيعاب النّاس والتفافهم حول قضاياهم الكبرى التي يدعو إليها الإعلامي والداعية، بوصفه يمثّل عملية احتواء النّاس وتقريبهم والحصول على محبّتهم بعيداً عن كلّ التشنجات والتعقيدات التي تثير المشاكل وتعقّد الواقع؛ لانه وكما يعلم العاملون في مجال الإعلام الإسلامي ان الجذب الذي يحظى به الداعية هو عنصر أساسي لتقبل الدعوة والرسالة الإعلامية عن طريق ما يسمى بالقدوة الحسنة لجميع المستهدفين (٢٩).

ان في توظيف المداراة وما يتفرع منه من أشكال نجده في الخطّ الإعلامي الرصين عنواناً بارزاً لكلّ عملية دعوية من دون أن يسيء ذلك إلى كلّ مواقف الحسم في الحالات الضرورية، لأنّ مسألة المداراة لا تنطلق من موقع التنازل عن الثوابت الإسلامية، بل تنطلق من مراعاة العناصر الضرورية التي تحمي النتائج الحاسمة من الاهتزاز في طريق إيصال الإعلام الإسلامي، وهذا هو احد أهداف المداراة وهو الحصول على مأمول بعيد ديني دون التنازل عن قيم دينية، وهذا ما ينبغي للعاملين في خطّ الإعلام الإسلامي والدعوة إلى الله، أن يفهموه عندما يخلط بعضهم بين النفاق وبين المداراة والتقية فيعد المداراة نفاقاً.

من خلال ما تقدم، يمكن القول على الخطاب الإسلامي، حتى في أشد المواقف ثورية وحماساً، أن يكون خطاباً متوازناً يحقق للفكرة الإسلامية في خطّ النظرية والتطبيق سلامتها وقوتها وفاعليتها وتأثيرها في النّاس في نطاق الأمور المتوازنة للعناصر المضمونة والشكلية للموضوع.

الخاتمة:

المداراة خُلق وموقف دقيق جداً يقوم به القائم بالاعلام الاسلامي، هذا المفهوم يتقارب ويتداخل مع مفاهيم مقاربة له في نواح معينة ومفارقة له في نواح اخرى، ولخطأ طفيف تتقلب المداراة إلى مداهنة او الى نفاق او تقية.

عليه فقد توصل الباحث من خلال البحث الى استنتاجات عدة أهمها:

- المداراة هي خلق وموقف دقيق يتطلب دقة وتركيز للفصل بينها وبين كل من المداهنة والتقية والنفاق.
- ٢. ان كل من استخدم المصطلحات الأنفة الذكر استخدمها لغرض في نفسه وهو مدار الجواز من عدمه.
- ٣. تسقط المداراة اذا كان هناك تجاوز على الدين او العقيدة، لأنها تنقلب حينئذ الى مداهنة.
- ٤. يعد استخدام المدارة في جوانب الإعلام الإسلامي هي من أهم الوسائل لتصحيح مسار الدعوة الى الله تعالى.
- ان القائم على الإعلام الإسلامي المنتهج لمفهوم المداراة يصل إلى أهدافه بأقل
 كلفة، وهذا هو الذكاء، والذكاء هو التكييف، لكن من دون كلمة واحدة فيها تنازل
 أو فيها استسلام، أو فيها إقرار على باطل.
- آثارها أجاد العاملون في مجال الإعلام الإسلامي استخدام المداراة فان آثارها ستصبح واضحة ويمكن التمييز بينها وبين المداهنة والنفاق والتقية.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجعين

الهوامش بحسب وجودها في البحث

- (١) محمد عبد الحميد ، البحث العلمي في الدراسات الاعلامية (القاهرة ، عالم الكتب ٢٠٠٠٠) ص ص٧٠.
- (۲) ينظر: محمد عبيدات، محمد ابو نصار، عقلة مبيضين، منهجية البحث العلمي"القواعد والمراحل والتطبيقات، (ط۲،عمان دار وائل للنشر،١٩٩٩م) ص ٢٧.
- (٣) ينظر: وجيه محجوب ، طرائق البحث العلمي ومناهجه (بغداد، دار الحكمة للطباعة والنشر ١٩٩٣) ص ٢٧٥.
- (٤) يُنظر: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين(دار الهداية بيروت) (١ / ٢٢٤)
 - (٥) سورة البقرة: الاية ٧٢.
 - (٦) يُنظر: الفراهيدي (ت١٧٥هـ)، كتاب العين (دار الرشيد بغداد ١٩٨١ م). (٨ / ٦١)
 - (٧) محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري(ت ١ ٧١هـ)، لسان العرب، (دار صادر، بيروت). (١/ ٧١)
 - (٨) سورة القصص: ٥٤.
- (٩) رواه أبو حنيفة عن ابن عبّاس في (مسنده) مرفوعًا: يُنظر: أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني أبو نعيم (ت ٤٣٠) ، مسند ابي حنيفة، تحقيق نظر محمد الفاريابي(مكتبة الكوثر،الرياض، ١٤١٥هـ) ص ١٨٦ رقم الحديث (٣٦٦٦). ويُنظر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٥٨٥هـ)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (ط١، دار الكتب العلمية،١٤١٩هـ ١٩٨٩م) (٥٦/٥).
- (۱۰) يُنظر: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب (ط۱، دار إحياء التراث العربي، بيروت ٢٠٠١م) (١٥٦/١٤) .
- (۱۱) يُنظر: لسان العرب (۱ / ۷۱). ويُنظر: أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، الزاهر في معانى كلمات الناس، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن (ط۱، مؤسسة الرسالة، بيروت ۱٤۱۲ هـ -۱۹۹۲) (۲ / ۱٦۰)
- (١٢) أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت (ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩)(٥/ ٢٢١) رقم الحديث: ٢٥٤٢٨.
 - (۱۳) يُنظر: لسان العرب، مادة: درى (۱ / ۲۱)
 - (١٤) يُنظر: ابن حبان البستاني، روضة العقلاء ونزهة الفضلاء،(مصطفى الحلبي ،القاهرة ، ١٣٧٤هـ) ص ٥٦.
- (١٥) يُنظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، (ط١-٢، دارالسلاسل الكويت، مطابع دار الصفوة مصر، من ١٤٠٤ 1٤٢٧ هـ) (١٨٥/١٣).
- (١٦) يُنظر: صالح بن عبد الله بن حميد ، مفهوم الحكمة في الدعوة (ط١، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد المملكة العربية السعودية، ١٤٢٢هـ (١/ ٣٦)
- (۱۷) محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، الجامع الصحيح المختصر ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا (ط۳، دار ابن كثير ، بيروت، ۱٤۰۷ – ۱۹۸۷) (٥/ ٢٢٤٤)

- (۱۸) يُنظر: ابن حجر العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩) (١٧ / ١٧)
 - (۱۹) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: (۲۸/۱۰).
- (٢٠) أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (٣٦٣هـ)، الآداب الشرعية والمنح المرعية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط / عمر القيام (ط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م) ١٧/٢. ويُنظر: عبد الرحمن السَّخاوي، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة (ط، دار الكتاب العربي، بيروت، بلا ت ٤٥٣/٣(٤).
 - (٢١) يُنظر: مفهوم الحكمة في الدعوة (١/ ٣٧)
 - (۲۲) يُنظر: المرجع نفسه (۱/ ۳۷)
- (٢٣) الشاعر هو ابو نصر بن نباته: يُنظر: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ط، دار الكتب العلمية بيروت، بلات) (٤٦٦/١٠).
 - (٢٤) يُنظر: روضة العقلاء ص ٥٦.
- (٢٥) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر (ط١، دار طوق النجاة ٢٤٢٢هـ) (٣ / ٣٠٠)
 - (٢٦) سورة غافر: ٥٥ .
- (۲۷) يُنظر: إسماعيل بن حماد الجوهري (ت٩٩٣هـ)، الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: محمد زكريا يوسف ، (ط٤، دار العلم للملايين، بيروت. ١٩٩٠) (٣٧٧/٧). ويُنظر: إبراهيم مصطفى واخرون، المعجم الوسيط ، تحقيق: مجمع اللغة العربية (ط، دار الدعوة استنبول ، بلا ت) ١٠٥٢/٢ . ويُنظر: لسان العرب، مادة: درى، (٤٠١/١٥).
 - (۲۸) سورة آل عمران : ۲۸ .
 - (٢٩) يُنظر: السرخسي، المبسوط (دار المعرفة، القاهرة)(٢٤ / ٥٥).
 - (۳۰) يُنظر: فتح الباري (۲۱ / ۳۱۶).
 - (٣١) يُنظر: روضة العقلاء ص ٥٦.
 - (٣٢) سورة القلم / ٩ .
- (٣٣) يُنظر: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، تفسير القرآن العظيم ، تحقيق : سامي بن محمد سلامة (ط7 ، دار طيبة للنشر والتوزيع، ٢٤٠ ه ١٩٩٩م) (١٩٠/٨)
- (٣٤) يُنظر: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ)، معالم التنزيل ، تحقيق : محمد عبد الله النمر (ط٤، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ ١٩٩٧ م)(١٩٢/٨)
- (٣٥) يُنظر: ابو عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي، الجامع لاحكام القرآن (دار احياء التراث العربي بيروت ، ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م) (١٨ / ٢٣٠).
 - (٣٦) يُنظر: لسان العرب ، مادة: نفق (١٠ / ٣٥٧)
 - (٣٧) يُنظر: المصدر نفسه، مادة:نفق (١٠ / ٣٥٧)
- (٣٨)يُنظر: بدر الدين محمود بن أحمد العيني،عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، (دار إحياء التراث العربي ،
 - بیروت) (۳۲ / ۳۲۳)

(۳۹) فتح الباري: (۱۰/ ٥٤٥).

- (٤٠) يُنظر: الجامع لاحكام القرآن ١٨ / ٢٣٠ .
- (٤١) يُنظر: محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، جامع البيان عن تأويل آي القرآن (دار الفكر، بيروت ١٤٠٥) (٣٢ / ٢٣)
 - (٤٢) يُنظر: فتح الباري: (١٠ / ٥٤٥). ويُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٣٢ / ٣٢٦)
 - (٤٣) يُنظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (١٣ / ١٨٧)
 - (٤٤) يُنظر: الجامع لاحكام القرآن (٤٤)).
 - (٤٥) سورة آل عمران : ٢٨ .
 - (٤٦) يُنظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٦ / ٢٢٨ ، ٣١٣
- (٤٧) يُنظر: المبسوط(٢٤ / ٤٥). ويُنظر: فتح الباري (١٢ / ٢١١). ويُنظر: فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، مفاتيح الغيب(ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢١ه ٢٠٠٠ م) (٨ / ١٤).
 - (٤٨) يُنظر: الجامع لاحكام القرآن (٤/ ٥٧).
 - (٤٩) محمد ساداتي الشنقيطي، الإعلام الإسلامي (دار الفضيلة الرياض، ١٤٢٥ -٢٠٠٤م)ص ١٥٣.
- (٥٠) يُنظر: لسان العرب ص ٤٧٣.ويُنظر: محمد بن أبي بكر الرازي (ت ٧٢١هـ)، مختار الصحاح، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت). ص ٣٠٨. ويُنظر: إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق :أحمد عبد الغفور عطار (ط٤، ١٩٩٠م) ص ١٤٩. ويُنظر: احمد بن محمد بن علي الفيومي (ت ٧٧٠هـ)، المصباح المنير في غريب شرح الكبير، (المكتبة العلمية بيروت) ص ٢٨٤.
 - (٥١) يُنظر: المعجم الوسيط، ص ٤٤١.
 - (٥٢) يُنظر: الإعلام الإسلامي ،ص ١٥٣.
- (٥٣) يُنظر: سعيد بن وهف القحطاني، الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى (ط٢، مكتبة الرشد الرياض، ١٩٩٢ م) ص٢٧.
 - (٥٤) يُنظر: محمد أبو الفتوح البيانوني،بصائر دعوية (دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٢ م)ص ٦٥.
 - (٥٥) يُنظر:أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (٣٦٤هه)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤١هه ١٩٩٣م) (٢٣٢/١). ويُنظر: البيضاوي، تفسير البيضاوي، (دار الفكر ، بيروت) ج٣ ص ٢٢١. ويُنظر: العلامة أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الآلوسي البغدادي (٣٠٢١ه)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (دار إحياء التراث العربي، بيروت) (١٤/ ٢٥٤).
- (٥٦) يُنظر: سهير جاد، وسائل الإعلام والاتصال الاقناعي، (الهيئة المصرية العامة للكتاب ٢٠٠٣ م) ص ٨٧ ٨٨.
 - (٥٧) يُنظر: المرجع نفسه ص ٩٠.
 - (٥٨) سورة آل عمران: الآية ١٥٩.
- (٥٩) الإمام ابي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار احياء التراث بيروت) (٤ /٢٠٠٦)، باب النهي عن لعن الدواب او غيرها، رقم الحديث: (٢٥٩٩).

- (٦٠) يُنظر: عبد الرؤوف المناوي ، فيض القدير شرح الجامع الصغير (ط١، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٥٦)(٣/ ١٣)
- (٦١) يُنظر: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦١/ ٤٨٣).
- (٦٢) يُنظر: الشيخ محمد بن علي الصابوني ، روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن: (ط٥، مؤسسة مناهل العرفان ، بيروت ، ١٤٠٧ ١٩٨٧م) (١/ ١٨١).
- (٦٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٩ / ٢٩). ويُنظر:عبد الرحمن بن محمد القماش، جامع لطائف التفسير (٦٣) عمدة / ٢٩٧).
 - (٦٤) سورة الأنعام / ١٠٨.
- (٦٥) أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا (دار الفكر للطباعة والنشر بيروت) (٢/ ٧٤٤).
- (٦٦) ينظر: من الدراسات: سعيد علي ثابت، الحرب الإعلامية في ضوء الإسلام، (دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٥ هـ). وينظر: سهيلة زين العابدين حماد، الإعلام في العالم الإسلامي الواقع والمستقبل (مكتبة العبيكه). وينظر: عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، فقه الدعوة إلى الله وفقه النصح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، (دار القلم دمشق، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م).
- (٦٧) يُنظر: جمعه أمين عبد العزيز، الدعوة قواعد وأصول، (ط٤، دار الدعوة ، استانبول، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م) ص
- (٦٨) يُنظر بتصرف: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي(دار الكتب العلمية ، بيروت)(٦/ ١١٢).
 - (٦٩) سورة النازعات / ١٥ ١٩.
 - (٧٠) يُنظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبدالله بن أحمد بن محمود حافظ الدين أبو البركات النسفي (٣٣٠/٤).
 - (۷۱) سورة النحل:۱۲٥.
 - (۷۲) سورة فصلت : ۳۳ ۳۵ .
- (٧٣) يُنظر: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، النكت والعيون، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم (دار الكتب العلمية ، بيروت ، بلات)(٥/ ١٨٢).
- (٧٤) أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي(ت٩٥٠هـ)، أخبار الحمقى والمغفلين، (المكتب التجاري، بيروت، بلا ت) ص٥
 - (۷۰) يُنظر: فتح الباري (۹/ ۲۵۲).
 - (٧٦) رواه البخاري (١٥/١٥) رقم الحديث: (٦٠٣٢)
- (۷۷) يُنظر: عبد الآخر حماد الغنيمي، الفوائد من حديث مثل القائم (ط۱، دار البيارق الأردن ۱٤۱۹هـ-۱۹۹۹م) (۱ / ٤٨).
- (*) وهذا العنصر هو الذي يحدد مدى نجاح العملية الاتصالية، ومدى نقبل الناس لها فيما يعرّف إنْ كانت العملية الاتصالية أتت أكلها أو لم تأت" وتعد عملية رجع الصدى أو التغذية المرتدة كما يراها الباحث هادي نعمان

الهيتي: هي عملية من عمليات الاتصال تتضمن رسالة رمزية إلى المرسل من المستقبل تعبيرا عن الاستجابة للرسالة الأصلية " (هادي نعمان الهيتي،الاتصال الجماهيري: المنظور الجديد، (بغداد،دار الشؤون الثقافية العامة الرسالة الأصلية " (هادي نعمان الهيتي،الاتصال الجماهيري: المنظور الجديد، (بغداد،دار الشؤون الثقافية العامة ١٩٩٨ م) من الأمثلة الإسلامية التي تشرح موضوع التغذية المرتدة، أو رجع الصدى هو ما ذكر في قوله تعالى ﴿وَإِنِّي كُلّما دَعَوْنُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهمْ وَاسْتَغْشُوا ثِيبًا بَهُمْ وَأَصَرُوا وَاسْتَكْبُرُوا اسْتِكْبُاراً ﴿ (سورة نوح: الآية ٧) ومن هنا يتضح أن التغذية المرتدة هي رد فعل فوري في الغالب يتضح من خلاله الموقف بقدر ما تؤديه الرسالة الاتصالية أو طريقة تقديمها وتكون على شكل رسالة لفظية أو فعلية. يُنظر: الاتصال الجماهيري: ص٢٢.

(٧٩) يُنظر: عبد اللطيف حمزة، الإعلام الإسلامي في صدر الإسلام (القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٧١م)، ص